

عمدة القاري

مطابقته للترجمة في قوله في بيت حفصة والحديث مضى في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الأنساب والرضاع فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف أيضا إلى آخره نحوه وهناك بعض زيادة قوله تحرم من التحريم قوله ما تحرم الولادة ويروى ما يحرم من الولادة .

. - 5

(باب ما ذكر من درع النبي وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته) .
أي هذا باب في بيان ما ذكر من درع النبي إلى آخره قوله وما استعمل أي وفي بيان ما استعمله الخلفاء بعده من ذلك أي من التي ذكرها قوله مما لم تذكر قسمته يعني على طريقة قسمة الصدقات إذ لا خفاء أن المراد منها هو قسمة التركات قوله ومن شعره أي وفي بين ما ذكر من شعر النبي وهو بسكون العين وفتحها قوله مما يتبرك من باب التفاعل من البركة .
واعلم أن هذه الترجمة مشتملة على تسعة أجزاء وفي الباب ستة أحاديث الأول فيه ذكر الخاتم والثاني فيه ذكر النعل والثالث فيه ذكر الكساء الملبد والرابع فيه ذكر القدر والخامس فيه ذكر السيف والسادس فيه ذكر الصدقة التي كان ذكرها في الصحيفة ولم يذكر فيه ما يطابق درعه ولا ما يطابق عصاه ولا ما يطابق شعره ولا ما يطابق آنيته أما الدرع فقد ذكره في كتاب الجهاد في باب ما قيل في درع النبي وأما عصاه فقد ذكروا أنه كانت له مخرصة تسمى العرجون وهي كالقضب يستعملها الأشراف للتشاغل بها في أيديهم ويحكون بها ما بعد من البدن عن اليد وكان له قضيب من شوحط يسمى الممشوق وكان له عسيب من جريد النخل وأما شعره ففي مسلم أن الحلاق لما حلق النبي بمنى جعل يعطيه الناس وفي رواية أحمد عن أنس قال رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه وقد أطاف به أصحابه ما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل وأما آنيته فكثيرة ذكرها أصحاب السير منها قدر من حجارة يدعى المخضب يتوضأ فيه ومخضب آخر من شبه يكون فيه الحناء والكتم يضع على رأسه إذا وجد فيه حرا وكان له مغسل من صفر وكانت له ركوة تسمى الصادرة وكان له طست من نحاس وقدر من زجاج وكانت له جفنة عظيمة يطعم فيها الناس يحملها أربعة رجال تسمى الغراء مذكور في (سنن أبي داود) وغير ذلك .

6013 - حدثنا (محمد بن عبد الله الأنصاري) قال حدثني أبي عن (ثمامة) عن (أنس) أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه إلى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر وأبو سطر .

مطابقته لجزء من أجزاء الترجمة في قوله وخاتمه ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك أبو عبد الله الأنصاري البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وبالميمين وبينهما ألف ابن عبد الله بن أنس قاضي البصرة سمع جده أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه .
قوله لما استخلف على صيغة المجهول قوله إلى البحرين على تثنية البحر هو بلد مشهور بين البصرة وعمان صالح أهله رسول الله صلى الله عليه وآله وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي قوله بعثه فيه التفات من الغائب إلى الحاضر وأصله بعثني قوله هذا الكتاب أي كتاب فريضة الصدقة وصورة المكتوب قد تقدمت في كتاب الزكاة في باب زكاة الغنم ولشهرته فيما بينهم أطلق وأشار إليه بهذا الكتاب وأخرجه الترمذي عن محمد بن بشار ومحمد بن يحيى نحو رواية البخاري غير أن في رواية محمد بن يحيى لم يقل ثلاثة أسطر وروى ابن عدي في (الكامل) عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله أراد أن يكتب إلى العجم كتابا فذكر الحديث وفيه فأمر بخاتم آخر مصاغ من ورق فجعله في إصبعه فأقره جبريل عليه السلام وأمر النبي صلى الله عليه وآله أن ينقش عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وآله